

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164427

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-164427-2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
المستأنف
المستأنف ضده

إنه في يوم الاثنين بتاريخ: 2023/12/04م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/12/15م، من/ بصفتها الممثلة النظامية للشركة المستأنفة بموجب عقد التأسيس، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2384) الصادر في الدعوى رقم (Z-79847-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2016م و2017م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- 1 - عدم القبول الشكلي فيما يتعلق ببند تعديلات في صافي الدخل لعام 2016م.
- 2 - عدم القبول الشكلي فيما يتعلق ببند تعديلات على البنود غير خاضعة للوعاء لعام 2016م.
- 3 - عدم القبول الشكلي فيما يتعلق ببند الزكاة لعام 2017م.
- 4 - رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند فرق الإيرادات بين ميزان المراجعة والإقرار لصافي الدخل لعام 2017م.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:
إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخصّ بند (فرق الإيرادات بين ميزان المراجعة والاقرار لصافي الدخل للعام 2017م) فإنه البيانات التحليلية للمبيعات التي تم إرسالها

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164427

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-164427-2022)

تضمنت الآتي: مبيعات معرض السيارات وقيمتها 106,904.75 ريال وكانت موثقة بكشف حساب من النظام المحاسبي يطابق لهذه القيمة تماماً، إيرادات الحوافز المقدمة من شركة... وقيمتها 4,557,616.94 ريال وكانت موثقة بكشف حساب من النظام المحاسبي يطابق لهذه القيمة تماماً، وفيما يخص بند (أ)، تعديلات على صافي الدخل لعام 2016م. ب. وبند تعديلات على البنود غير خاضعة للوعاء لعام 2016م. ج. وبند الزكاة لعام 2017م) فيدعي المكلف بأن ن تعديلات على صافي الدخل لعام 2016م. كالآتي: (رواتب وأجور الشركاء بمبلغ 240,000 ريال , وإكراميات الموظفين 120,000 ريال، والتأمينات الاجتماعية للسعوديين 44,282 ريال والأجانب 2,331 ريال , بمجموع 406,613 ريال) وطبقاً للائحة جباية الزكاة يجوز تلك المصروفات لتحديد صافي نتيجة النشاط لذلك فإن المصروفات الموضحة أعلاه هي مصروفات جائزة الحس لأنها تتفق عما هو مذكور في لائحة جباية الزكاة. ب. تعديلات على البنود غير الخاضعة للوعاء حساب قاعة أماسي بقيمة 1,543,650 ريال أنه تم تقديم ضمن بنود الاعتراض للهيئة حسم قيمة مدفوعات لقاعة أماسي وهي أحد فروع الشركة والمبالغ المدفوعة لها هي عبارة عن أعمال التجهيزات والديكورات (مشروعات تحت التنفيذ) إنشاءات رأسمالية يتم إنشاءها بهدف استخدامها في النشاط وليس لغرض بيعها. ج. الزكاة لعام 2017م. لا يوجد ضمن المصروفات قيمة زكاة محملة على حسابات عام 2017م. بقيمة 819,265 ريال لذلك فإن هذا البند غير موجود بالدفاتر المحاسبية، في حين ورد في رد المستأنف ضدها (الهيئة) أن الهيئة توضح أن المكلف لم يعترض على البنود أعلاه في مذكرة الاعتراض الأساسية المقدمة للهيئة وذلك وفق أحكام المادة (2) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الاثنين بتاريخ: 2023/12/04م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بدخول أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164427

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-164427-2022)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (فرق الإيرادات بين ميزان المراجعة والإقرار لصافي الدخل للعام 2017م) وحيث يكمن استئناف المكلف في أن البيانات التحليلية للمبيعات التي تم إرسالها تضمنت الآتي: مبيعات معرض السيارات وقيمتها 106,904.75 ريال وكانت موثقة بكشف حساب من النظام المحاسبي يطابق لهذه القيمة تماماً، إيرادات الحوافز المقدمة من شركة... وقيمتها (4,557,616.94) ريال وكانت موثقة بكشف حساب من النظام المحاسبي يطابق لهذه القيمة تماماً. بناءً على ما سبق، قامت الهيئة بإضافة فرق الإيرادات بين ميزان المراجعة والإقرار الزكوي للمكلف بمبلغ (3,344,834.75 ريال) وبعد الاطلاع على المستندات المرفقة في ملف الدعوى حيث إن المكلف أرفق (القوائم المالية المدققة لعام 2017م. الإقرار الزكوي لعام 2017م. ميزان المراجعة لعام 2017م.) وأن إجمالي الإيرادات في الإقرار الزكوي بمبلغ 111,462,577 ريال ومن خلال مراجعة ميزان المراجعة يتبين أن المبيعات بمبلغ 106,904,960.75 + إيرادات حوافز شركة... بمبلغ 4,557,616.94 = 111,462,577 ريال مما يتضح معه مطابقة ميزان المراجعة والقوائم المالية للإقرار الزكوي، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف على بقية البنود محلّ الدعوى، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محلّ الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمّن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-164427

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-164427-2022)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / شركة ... سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-2384) الصادر في الدعوى رقم (Z-79847-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2016م و2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرق الإيرادات بين ميزان المراجعة والاقرار لصافي الدخل للعام 2017م).
 - 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (تعديلات على صافي الدخل لعام 2016م).
 - 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (تعديلات على البنود غير الخاضعة للوعاء).
 - 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الزكاة لعام 2017م).
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.